وعند الاخفش وغيره ان ما فيهما زائدة وهما حرفا جر كما مر
وجاءني القوم ليس زيدا وجاءني القوم لا يكون زيدا فنصب
زيدا لانهما فعلان ناقصان واسمهما فيهما والمستثنى خبرهما
وفي الحديث يطبع المؤمن على كل خلق ليس الخيانة والكذب
اي ليس بعض خلقه الخيانة والكذب ويجوز فيه النصب
على الاستثناء هذا هو القسم الثاني ويختار البدل لانه الظاهر
في عوامل العربية اذ ما عمل في المبدل منه عمل في البدل وذلك
في ما بعد الا في كلام غير موجب تحرز من الموجب وقد تقدم
والمستثنى منه مذكور فلو كان غير مذكور فهو المفرغ
وسياتي والذي جمع العقود مثل قوله تعالى ما فعلوه الا قليل
منهم برفع قليل على البدل من ضمير الفاعل في فعلوه وهذا هو
المختار والا قليلا بنصبه على الاستثناء والقسم الثالث
الذي يعرب المستثنى فيه على حسب العوامل التي قبل
الا ويسمى هذا استثناء مفرغا لانه فرغ العامل الذي قبل
الا للاسم الذي بعدها فعمل فيه وذلك اذا كان المستثنى منه
غير مذكور اذ لو كان مذكورا جاز النصب واختير البدل كما
مر وهو في غير الموجب كالنفي والنهي والاستفهام وانما
اشترط ذلك ليفيد اذ المستثنى منه لا يقدر الا عاما من
جنس المستثنى وذلك لا يستقيم الا في النفي مثل ما ضربني الا زيد

ومارايت

وما رايت الا عمرا وما مررت الا بزيد ففرغ عامل الرفع والنصب
والجر الذي قبل الا لما بعدها وان كان المستثنى منه مقدرا
في التحقيق فعند الموجب حينئذ شرط الا ان يستقيم
المعنى في الموجب وذلك قليل فانه يكون مفرغا في الاثبات
مثل قرأت الا يوم كذا وصمت الا يوم الجمعة لافادة ذلك في معنى
النفي ومن ثم اي ومن اجل انه لا يجوز الاستثناء المفرغ في
الموجب لم يجز ما زال زيد الا عالما لان ما للنفي واذا دخل
النفي على النفي صار للاثبات اذ معناه ثبت زيد في جميع الاحوال
الا عالما فيصير استثناء مفرغا في الموجب من غير استقامة
المعنى وذلك غير جائز واذا تعذر البدل على اللفظ
ابدل على الموضع مثل ما جاءني من احد الا زيد ولا احد فيها
الا عمرو وما زيد شيئا الا شيء لا يعبأ به فالرفع فيما بعد
الا في الامثلة الثلاثة المذكورة بالابدال على محل احد في المثالين
الاولين اذ هو فاعل في الاول ومبتدأ في الثاني وعلى محل شيء
في المثال الثالث اذ هو في الاصل خبر عن زيد ويجوز نصب هذه
الاسماء على الاستثناء ايضا وانما لم يجز البدل في اللفظ لان البدل
في حكم المبدل منه فيلزم من هذا تقدير من بعد الا في المثال
الاول وتقدير ما جاءني من احد الا من زيد ومن لا تزاد
بعد الاثبات عند سيبويه وهو المختار كما سياتي انشاء الله تعالى

Copyright © King Saud University